

Distr.
GENERAL

A/47/355
10 August 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجتمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٥٠ من جدول الاعمال المؤقت*

التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٦٠/٤٥ المععنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي" ، وكانت الفقرات من ١ إلى ٣ منه على النحو التالي :

"إن الجمعية العامة ،

..."

١" - تحيط علما بـتقرير الأمين العام المععنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي" ،^(١)

٢" - توافق تماما على أن :

(١) المجتمع الدولي بحاجة إلى أن يضع نفسه في موقف أفضل يسمح له بمتابعة طبيعة واتجاه التغير التكنولوجي ؛

• A/47/150

*

(ب) بوسع الأمم المتحدة أن تقوم بدور حفاز وكمراكز لتبادل الأفكار من أجل هذا الغرض ،

"٣" - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل متابعة التطورات العلمية والتكنولوجية بغية إعداد تقييم بشأن "التكنولوجيات الجديدة" الناشئة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين إطاراً لتقييم التكنولوجيا مهنياً ، في جملة أمور ، بالمعايير المقترنة في تقريره" .

٢ - ويقدم هذا التقرير عملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٣ من القرار .

ثانياً - الأنشطة المفطأة بها

٣ - أشار تقرير الأمين العام بشأن التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي (A/45/568) إلى إطار توضيحي لتقييم "التكنولوجيات الجديدة" يمكن أن يتضمن معايير مثل :

(أ) هل متتيح هذه التكنولوجيات خيارات عسكرية جديدة سواء عن طريق ادخال تحسينات هامة في الأسلحة المعروفة أو عن طريق إيجاد منظومات أسلحة جديدة ؟

(ب) ماذا سيكون أثرها على إدارة الأزمات في زمن السلم وأثناء المخازعات ؟

(ج) هل ستعمل على إيجاد وسائل أفضل للتحقق أو للتخلص من الأسلحة ؟

(د) هل ستخلق مجموعة جديدة من القضايا للمفاوضات الجارية ؟

٤ - وفي هذا الصدد ، تعهد مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بردم المطبوعات ذات الصلة في مجال التطورات العلمية والتكنولوجية واقامة اتصالات وتعاون مع المؤسسات والخبراء المؤهلين لتقييم التطورات في مجالات محددة من المعرفة تشمل الميادين العامة الخمسة للتطور التكنولوجي المحددة في تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٠ ، وهي ، التكنولوجيا النووية ، والتكنولوجيا الفضائية ، وتكنولوجيا المواد ، وتكنولوجيا المعلومات والتكنولوجيا الحيوية .

٥ - وما برح مكتب شؤون نزع السلاح يتشاور أيضاً مع الحكومات المهمة بغية تنظيم حلقات دراسية/حلقات عمل تتناول مختلف جوانب التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي ، بما في ذلك مسألة ما يطلق عليه الاستخدام المزدوج للتكنولوجيات .

٦ - وبالاضافة إلى ذلك ، أجرى مكتب شؤون نزع السلاح مشاورات أولية مع أفراد من الخبراء ومؤسسات بحوث بغية إنشاء شبكة غير رسمية من خبراء ذوي خلفيات مختلفة ، مثل العلماء والمستشارين العلميين ، ومفاوضي تحديد الأسلحة والمحللين السياسيين ، من شأنها أن تساعد الأمين العام في إعداد إطار لتقدير التكنولوجيا على أساس المعايير المقترحة في تقرير الأمين العام .

٧ - وعن طريق اقامة هذه الشبكة غير الرسمية من الخبراء في العلم والتكنولوجيا لأغراض الأمن الدولي ونزع السلاح ، سيعمل أيضاً مكتب شؤون نزع السلاح على تعزيز الشفافية في التقدم التكنولوجي كإجراء لبناء الثقة ، ومتابعة التطورات العلمية والتكنولوجية والقيام ، حسب الاقتضاء ، بتعزيز التعاون الدولي في تطبيق تلك التطورات من أجل تحقيق الأغراض ذات الصلة بنزع السلاح (التحقق ، والتعلم من الأسلحة ، ومناولة المواد السامة) ؛ وتوسيع الحوار المتعلق بقضايا نقل التكنولوجيا في حدود أهداف السلم والأمن الدوليين لضمان عدم نقل التكنولوجيات الحساسة إلا للأغراض السلمية .

٨ - وفيما يتعلق بالتدابير الأخرى الرامية إلى التنفيذ الكامل للطلب الوارد في الفقرة ٣ من القرار ٦٠/٤٥ ، يود الأمين العام أن يعيد إلى الذهن إدراج البند المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" ، في جدول أعمال هيئة نزع السلاح لعام ١٩٩١ ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٢/٤٥ باء المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . ووفقاً لإجراءات المتفق عليها ،^(٢) لهيئة نزع السلاح أن تتناول البند في مدة أقصاها ثلاثة سنوات متتالية . وقد دارت مناقشات معقدة ومفصلة بشأن المسألة في هيئة نزع السلاح في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ على حد سواء ، ويتبقى عام آخر لكي تختتم اللجنة مداولاتها بشأن الموضوع .

٩ - وعلى ضوء ما تقدم ، يرى الأمين العام أنه سيكون من السابق لأوانه اتخاذ أي إجراء آخر في هذه المرحلة لوضع إطار لتقدير التكنولوجيا على النحو المطلوب في

القرار ٦٠/٤٥ . وبالآخرى ، يجد الأمين العام أن من الأنسب انتظار نتائج المناقشات التي ستدور في هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٣ . وعندئذ سيراعي الأمين العام تماماً نتائج تلك المداولات في وضع إطار من شأنه أن يوفر للمجتمع الدولي أداة مفيدة لتقدير التطورات العلمية والتكنولوجية .

الخواشى

• A/45/568 (١)

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ، الفصل الثاني ، الفقرة ٧ .

— — — —